

## 820 ما حكم بيع المساهمة؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

رجل ساهم في ارض بمبلغ من المال حيث ان الارض قد بيعت وقد كسب المساهمة كسبت المساهمة ولكن لحاجتي لمبلغ ادي اضطررت الى بيع المساهمة الى شخص اخر بمكتب اربعين في المئة - 00:00:00

حيث اني محتاج فهل بيعي لها جائز ام فيها شيء من الriba فذهب بارض للتجارة يجب عليه ان يزكيها كل سنة على حسب ما تسوى الارض كانت قيمتها زكا الزيادة واذا - 00:00:14

اما البيع هذا هو البيان اذا ما يزكي ما والله من السنين كما زكاها كل ذلك بحسب قيمة الأرض لكن ليس له بيعها بعد ما تباع اذا بيعت لها دراهم يبيع دراهم ما يبيع دراهم - 00:00:33

قبل ان تباع فمن يشاء نزكي السنوات الماضية لك ما زكاها كلها بحسبها بحسب قيمتها فاذا كانت بيعت صارت المستعجل باع حد من الدرارهم قبل ان طب هذا لا يجوز - 00:00:55

درارهم بعد ما بيعت فلا يبيع الدرارهم يصبر حتى اولا الصراحة من اجل ان يقيم عليها بيت له يعني بالله على - 00:01:11